رابط المادة على منصة باحث

572 هل يُشرَع زوج البنت من خال أبيها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

آآ قبل مدة تقريبا سألت سماحتكم عن زواج البنت من خال ابيها وكان جواب سماحتكم انه لا بأس اجنبية منه. وكان سؤالي كالاتي هل يجوز لي الزواج من ابنة ابن اختي من من بنت ابن اختي؟ فقال سماحتكم نعم - 00:00:00

ورددت بقولي انا خاله يا شيخ وقال الشيخ ولو وضرب مثال بزوجة الاخ والعم وفهموني بعض الاخواني من التكرار منعوني انت واهم يعني. ايوه. ابدا. ايوه. انت غلطان في هذا - 00:00:20

خالك خال ابيك وهل امك بنت ابنك؟ بنت التي انت خال امها بنت اختك او بنت بنت اختك او بنتك انت خالد. نعم. لا تحل له. وخل ابيها ما دمت اختك ولا بنت ابن اختك ولا بنت بنت اختك. هم. ولا بنت اخيك ولا بنت بنت اخيك. انت - 00:00:40

ولو ارتفع نسبك اه نسبه ايوة لا يجوز هذا ابدا الخال ولو ارتفع والعدو لو ارتفع وكذلك ابن بنت الاخ او بنت ابن الاخ ولو نزلت بنت الاخت ولو نزل - 00:01:00

نكاحه يعني في هذه الحالة لا يتزوجوا ولو نزلت ايوه وخال ابيها مش خال امها بمعنى واحد. اي نعم. قال بها خالو. ايوة. نعم. قال امها خالة. ايوة - 00:01:20